

ويبقى وجوبا ويحتمد لكل فرض فان يتقن الخط فيها وبعد
استناده وان تحير اجتهاده عمل الثاني فيما يستقبل ولا تضا
لاول من الاجتهاد في الشرط العاشر ترك الكلام منبطل الصلوة
بنطق حرفين او حرف مفصم او محدود ولو يتخخ او اكره
وضحك وكاواين ونفخ من الغم او الانف ويعذر في سائر
الكلام ان سبق لسنانه او شي الصلاه او جهل التحريم وهو
قريب عهد بالاسلام او نشأ بادية بعيدا عن العلماء او
حصل بخلية ضحك او غيره ولا يعذر في الكثير بعد العذر
ويعذر في التفرخ لتعذر القراءة الواجبه ولو نطق بضع
القران بقصد التفهيم او اطلق بطلت ولا يبطل بالذکر والدعا بلا
المعنى خطاب ولا باللفظ بقرينة كالتعطف والتدك ولا بالسكوت الطويل
بلاغذر ويسن لمن نابه شي في الصلاة ان يسبح الله ان كان
رجلا وتصف المراه بطن كف على ظهر اخرى الشرط الحادي
عشر ترك الافعال الكثيره فلوزاد ركوعا او غيره من الاركان
العملية بطلت ان فعله او فعل ثلاثة افعال من الواجبه كتلاوة

خطوات او حركات في غير الجرب او شرب وشدة فاشية
او ضرب ضربا مفرطه بطلت به لا تدسوا كان عاملا
او قاسيا ولا يضج حركات خفيفات وان كثر التحريك
الاصابع وحدها **الشرط الثاني** ترك الاحل
والشرب فان اكل ناميا او جاهلا تحريم لم تبطل **قيل**
الاجابة ان لا يفتى من قولي او فاعلي مع الشرك
في حنة نية القهر او يطول زمن الشك **الاجابة**
ان لا ينوي قطع الصلوة او يتزدد في قطعها
الحاشية عشر عدم تعليف قطعها بشي **فيمكن**
وهات الصلوة يكره الالتفات بوجهه اللامحاجة
وفتح البصر الى السماء كمن شعره او ثوبه ووضع
يده على فمه بلحاجة ومسح غبار وجهه وتسوية الحما
في مكان يعجزه والقيام على رجل وتقديرها واصفها
بالاخرى والصلوة طاقنا وحاقبا او جارقا ونديب
تقرن نفسه ان وسع الوقت ومع توقان الطعام

خطوات

المعنى
يد